رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الدروس - فقه المعاملات - الشيخ صالح بن فوزان الفوزان - مشروع كبار العلماء

]7481 -2203[ما حكم قول الشخص: من رد ضالتي فله مبلغ كذا وكذا وحينما ردها أحدهم رفض إعطاءه المبلغ؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا قال شخص من رد ضالتي فله مبلغ كذا وكذا. وحينما ردها شخص رفظ اعطاءه المبلغ. لا يلزم بذلك. يلزم بذلك لانه فرض على نفسه شيئا وتم ما طلبه واراده - 00:00:00

يلزمه دافع الجعالة. نعم - 00:00:30